وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم
التاريخ 1637/ 28/2/3
الموافق 2024/01/17

قرار رقم (١٠) لسنة 2024

لاحقا لقراري رقم (142) لسنة 2023 والصادر بموجب كتابي رقم 40415/28/2/3 تاريخ 2023/12/26 والمتضمن منع تصدير وإعادة تصدير بعض المواد الغذائية.

قررت الإبقاء على منع تصدير وإعادة تصدير المواد التالية: الأرز، السكر، والزيوت النباتية التالية (زيت الذرة، زيت عباد الشمس، زيت النخيل، زيت الصويا)، ومنع تصدير وإعادة تصدير كل من المواد التالية: الحليب المجفف، السمنة بكافة أنواعها، البقوليات الجافة، القمح ومنتجاته، الطحين، الأعلاف، الذرة الصفراء العلفية، مركزات الاعلاف، الإضافات العلفية، وذلك اعتبارا من تاريخه.

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

يوسف محمود الشمالي

وزير الصناعة والتجارة والتموين

نسخة: مدير عام الجمارك
نسخة غرفة تجارة الأردن
نسخة غرفة صناعة الأردن
نسخة: النقابة العامة لتجار المواد الغذائية
نسخة مساعد الأمين العام لشؤون التجارة الداخلية
نسخة مدير إدارة المخزون
نسخة: مدير مراقبة الأسواق
نسخة: مدير التجارة/قسم الاستيراد والتصدير
نسخة رئيس قسم الدراسات/إدارة المخزون

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٠٦٥٦٢٩٠٠ ٩ ٠٩٦٢ فاكس: ٠٦٥٨٤٦٩٢ - ٠٦٥٦٢٢٥ - ٠٦٥٨٤٩٧٩ ص.ب ٢٠٦٩ عمان ١١١٨٢ الأردن الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
البريد الإلكتروني: dewan@mit.gov.jo